

عِلْمُ التَّفْسِيرِ نَشْأَتُهُ وَأَقْسَامُهُ

بِسْمِ

أَدْرِخَنْفَى عَبْدِ الْحَلِيمِ حَنْفَى

0
•
•

Handwritten text in Arabic script, possibly a title or a specific phrase.

0

Handwritten text in Arabic script, possibly a name or a short phrase.

•
3

Handwritten text in Arabic script, possibly a name or a short phrase.

1

علم التفسير من أجل العلوم وأرفعها شأنًا وأعظمها قدراً وأكثرها
نفعاً وأقربها صلة بأمور الدين والدنيا التي تهدي الناس إلى صلاح آخرتهم
وسعادتهم في دنياهم لأنه فهم لمقاصد الذكر الحكيم ، وعلم بتأويل
ما يهدف إليه القرآن الكريم . والذي نزل وحياً من السماء ليكون حجة يوم
القيامة للمؤمنين الصادقين . وحجة على الجاحدين والمنكرين والكافرين .
كما ورد في القرآن الكريم :

« إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون
الصلوات إن لهم أجراً كبيراً وأن الذين لا يؤمنون بالآخرة اعتدنا لهم
عذاباً أليماً »^(١) .

والتفسير في اللغة :

التفسير هو الإيضاح والتبيين ، ومنه قوله تعالى : « ولا ياقونك بمثل
إلا جنتناك بالحق وأحسن تفسيراً »^(٢) .

أي بياناً وتفصيلاً ، وهو مأخوذ من الفسر وهو الإبانة والكشف .
وقال صاحب لسان العرب « الفسر ، البيان ، فسر الشيء يفسره
بالكسر ويفسره بالضم فسراً ، وفسره أبانه والتفسير مثله . . . ثم قال :
الفسر : كشف المعطى ، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل »^(٣) .

(١) سورة الإسراء الآية ٩ ، ١٠

(٢) سورة الفرقان ٣٣

(٣) لسان العرب ٦ / ٣٦١

وقال أبو حيان : ... ويطلق التفسير أيضاً على التعمرية للإطلاق
تقول فسرته الفرس : عربته لينطلق من حصره وهو راجع لمعنى الكشف
فكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريد منه من الجري ، (١) .

ومن هذا يتبين لنا أن التفسير يستعمل لفة في الكشف الحمى وفي
الكشف عن المعاني المعنوية .

التفسير في الاصطلاح :

قال أبو حيان التوحيدى : التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق
بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الافرادية والتركيبية ومعانيها التي
تحمل عليها حالة التركيب (٢) .

وعرفه الزركشى : بأنه علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد
ﷺ ، وبيان معانيه ، واستخراج أحكامه وحكمه ، (٣) .

وعرفه بعضهم : بأنه علم يبحث فيه عن أحوال القرآن المجيد ، من
حيث دلالاته على مراد الله تعالى ، بقدر الطاقة البشرية ، (٤) .

والناظر لأول وهلة في هذين التعريفين الآخرين ، يظل إن علم
القراءات وعلم الرسم لا يدخلان في علم التفسير ، والحق أنهما داخلان فيه
وذلك لأن المعنى يختلف باختلاف القراءتين أو القراءات كقراءة ، وإذا
دأبت ثم رأيت نعيماً وملسك كبيراً ...

(١) البحر المحيط لأبي حيان ١٣/١

(٢) تفسير أبو حيان ١٣/١ ، ١٤

(٣) الاتقان ١٧٤/٢

(٤) منهج الفرقان للشيخ محمد أبو سلامة ١١٦/٢

بضم الميم وإسكان اللام فإن معناها معاير لقراءة من قرأ «ومليكا
كبيراً»، وكقراءة «حتى يطهرن»... بالنسكين فإن معناها معاير لقراءة من
قرأ «يطهرن» بالشديد، كما أن المعنى يختلف أيضاً باختلاف الرسم القرآني
في المصحف فنلا قوله تعالى: «أمن يمشى سوياً» يوصل «أمن» بمعاير
في المعنى «أم من يكون عليهم وكيلاً» بفصلها، فإن المنفصلة تفيد معنى
«بل» دون الموصولة.

وعرفه بعضهم: بأنه «علم نزول الآيات وشؤونها، وأقاصيصها
والأسباب النازلة فيها، ثم ترتيب مكيتها ومدتها ومحكمها ومتشابهها
ومناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها، وبجملها، مفسرها
وحلالها وحرامها ووعدتها، ووعيدها، وأمرها ونهيها وغيرها
وأمانها»^(١).

وهذه التعاريف الأربعة تتفق كلها على أن علم التفسير علم يبحث عن
مراد الله تعالى بفرد الطاقة البشرية فهو شامل لكل ما يتوقف عليه منهم
المعنى، وبيان المراد.

نشأة علم التفسير:

نزل القرآن الكريم بلسان عربي مبين وكانت طريقة نزوله منجها على
حسب الوقائع والأحوال، ولقد أخذ القرآن الكريم بلب أصحاب العقول
السليمة فأدركوا مواعظه، وحكمه ووجدوا فيه شفاء للقلوب كما جاء في
القرآن الكريم «وتنزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين»^(٢).

ونزلت الآيات تترى على النبي ﷺ - حتى أوضحت معالم الحلال

(١) الاتقان ١٧٤/٢

(٢) سورة الإسراء الآية ٨٢

والحرام، وبنت مكارم الأخلاق ورسمت طريق العدل وكيفية النظام الاجتماعي والاقتصادي الذي يقيم مجتمعاً إنسانياً سليماً يطمئن فيه كل إنسان إلى حاضره ومستقبله حتى تم نزول القرآن، وأتم النبي ﷺ رسالته وخلق بره بالرفيق الأعلى وبعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام ظهر قوم من المرتابين والكاذبين الذين ابتدعوا البدع وقالوا في القرآن برأيهم وعلى حسب أهوائهم، فضلوا وأضلوا لأنهم تكلموا عن كتاب الله بجرأة وافتراء على الله وعلى رسول الله ﷺ.

ومن هنا تصدى العلماء الصالحون الذين أنعم الله عليهم بفهم القرآن عن إيمان راسخ وعقيدة ثابتة وعلم جم ففسروا معاني الآيات القرآنية رائداهم في ذلك أصحاب رسول الله ﷺ الذين فسروا للناس ما أهدى بهم وما خفي عليهم في فهم الكثير من الآيات القرآنية بما سمعوه من الأحاديث النبوية الشريفة.

الشروط التي لا بد منها للمفسر

من الأمور التي لا يرتاب فيها مراتب أنه لا يقال عن عالم في فن من الفنون إنه صاربه عالماً إلا بعد أن يتأهل له وأن يتسلح بالأدوات والوسائل التي توصله إلى هذا العلم وهذا الأمر قد يأخذ منه وقتاً يطول أو يقصر هذا بالنسبة للعلوم بوجه عام^(١).

فإذا رجعنا إلى علم التفسير وهو أشرف العلوم نجد أنه من البداهة أن نقول: بأنه ليس من حق أي إنسان أن يفسر كتاب الله إلا إذا تسلح بأدوات لا بد منها قبل الخوض في تفسير كتاب الله تبارك وتعالى ولذلك

(١) نشأة التفسير ومناهجه في ضوء المذاهب الإسلامية ٢٧، ٢٨

وضع العلماء شروطاً لمن يريد أن يفسر القرآن برأيه بدون أن يلتزم الوقوف عند حدود المأثور منه نقط فلا بد أن يكون ملماً بمجملة من العلوم التي يرتقى بها إلى هذا العمل الذي يعد أشرف عمل على وجه الإطلاق ، وهذه العلوم حصرها بعض العلماء في سبعة أوجه كما فعل أبو حيان في مقدمة تفسيره ، البحر المحيط ، وبعضهم أوصلها إلى خمسة عشر علماً وعلى رأس من قال بذلك الإمام السيوطي في كتابه الانتقان ، وهناك من زاد وأضاف على هذه العلوم علوماً أخرى ولكن لا نذكر إلا ما قاله الإمام السيوطي في هذا الصدد مع بعض الإيضاح والتصرف :

قال الإمام السيوطي رحمه الله : (اختلف الناس في تفسير القرآن ، هل يجوز لأحد الخوض فيه ؟ فقال قوم : لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شيء من القرآن وإن كان عالماً أديباً ، متسعاً في معرفة الأدلة ، والفقه والنحو والأخبار والآثار وليس له إلا أن ينتهي إلى ما روى عن النبي ﷺ .

ومنهم من قال يجوز تفسيره لمن كان جامعاً للعلوم التي يحتاج للمفسر إليها وهي خمسة عشرة علماً .

أحدها : (اللغة) لأن به يمكن شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع ، قال مجاهد : لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات ، ثم إنه لا بد من التوسع والتبحر في ذلك ، لأن السير لا يكفي ، إذ ربما كان اللفظ مشتركاً . والمفسر يعلم أحد المعنيين ويخفى عليه الآخر ، وقد يكون هو المراد (١) .

(١) (١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠) (١٠١) (١٠٢) (١٠٣) (١٠٤) (١٠٥) (١٠٦) (١٠٧) (١٠٨) (١٠٩) (١١٠) (١١١) (١١٢) (١١٣) (١١٤) (١١٥) (١١٦) (١١٧) (١١٨) (١١٩) (١٢٠) (١٢١) (١٢٢) (١٢٣) (١٢٤) (١٢٥) (١٢٦) (١٢٧) (١٢٨) (١٢٩) (١٣٠) (١٣١) (١٣٢) (١٣٣) (١٣٤) (١٣٥) (١٣٦) (١٣٧) (١٣٨) (١٣٩) (١٤٠) (١٤١) (١٤٢) (١٤٣) (١٤٤) (١٤٥) (١٤٦) (١٤٧) (١٤٨) (١٤٩) (١٥٠) (١٥١) (١٥٢) (١٥٣) (١٥٤) (١٥٥) (١٥٦) (١٥٧) (١٥٨) (١٥٩) (١٦٠) (١٦١) (١٦٢) (١٦٣) (١٦٤) (١٦٥) (١٦٦) (١٦٧) (١٦٨) (١٦٩) (١٧٠) (١٧١) (١٧٢) (١٧٣) (١٧٤) (١٧٥) (١٧٦) (١٧٧) (١٧٨) (١٧٩) (١٨٠) (١٨١) (١٨٢) (١٨٣) (١٨٤) (١٨٥) (١٨٦) (١٨٧) (١٨٨) (١٨٩) (١٩٠) (١٩١) (١٩٢) (١٩٣) (١٩٤) (١٩٥) (١٩٦) (١٩٧) (١٩٨) (١٩٩) (٢٠٠) (٢٠١) (٢٠٢) (٢٠٣) (٢٠٤) (٢٠٥) (٢٠٦) (٢٠٧) (٢٠٨) (٢٠٩) (٢١٠) (٢١١) (٢١٢) (٢١٣) (٢١٤) (٢١٥) (٢١٦) (٢١٧) (٢١٨) (٢١٩) (٢٢٠) (٢٢١) (٢٢٢) (٢٢٣) (٢٢٤) (٢٢٥) (٢٢٦) (٢٢٧) (٢٢٨) (٢٢٩) (٢٣٠) (٢٣١) (٢٣٢) (٢٣٣) (٢٣٤) (٢٣٥) (٢٣٦) (٢٣٧) (٢٣٨) (٢٣٩) (٢٤٠) (٢٤١) (٢٤٢) (٢٤٣) (٢٤٤) (٢٤٥) (٢٤٦) (٢٤٧) (٢٤٨) (٢٤٩) (٢٥٠) (٢٥١) (٢٥٢) (٢٥٣) (٢٥٤) (٢٥٥) (٢٥٦) (٢٥٧) (٢٥٨) (٢٥٩) (٢٦٠) (٢٦١) (٢٦٢) (٢٦٣) (٢٦٤) (٢٦٥) (٢٦٦) (٢٦٧) (٢٦٨) (٢٦٩) (٢٧٠) (٢٧١) (٢٧٢) (٢٧٣) (٢٧٤) (٢٧٥) (٢٧٦) (٢٧٧) (٢٧٨) (٢٧٩) (٢٨٠) (٢٨١) (٢٨٢) (٢٨٣) (٢٨٤) (٢٨٥) (٢٨٦) (٢٨٧) (٢٨٨) (٢٨٩) (٢٩٠) (٢٩١) (٢٩٢) (٢٩٣) (٢٩٤) (٢٩٥) (٢٩٦) (٢٩٧) (٢٩٨) (٢٩٩) (٣٠٠) (٣٠١) (٣٠٢) (٣٠٣) (٣٠٤) (٣٠٥) (٣٠٦) (٣٠٧) (٣٠٨) (٣٠٩) (٣١٠) (٣١١) (٣١٢) (٣١٣) (٣١٤) (٣١٥) (٣١٦) (٣١٧) (٣١٨) (٣١٩) (٣٢٠) (٣٢١) (٣٢٢) (٣٢٣) (٣٢٤) (٣٢٥) (٣٢٦) (٣٢٧) (٣٢٨) (٣٢٩) (٣٣٠) (٣٣١) (٣٣٢) (٣٣٣) (٣٣٤) (٣٣٥) (٣٣٦) (٣٣٧) (٣٣٨) (٣٣٩) (٣٤٠) (٣٤١) (٣٤٢) (٣٤٣) (٣٤٤) (٣٤٥) (٣٤٦) (٣٤٧) (٣٤٨) (٣٤٩) (٣٥٠) (٣٥١) (٣٥٢) (٣٥٣) (٣٥٤) (٣٥٥) (٣٥٦) (٣٥٧) (٣٥٨) (٣٥٩) (٣٦٠) (٣٦١) (٣٦٢) (٣٦٣) (٣٦٤) (٣٦٥) (٣٦٦) (٣٦٧) (٣٦٨) (٣٦٩) (٣٧٠) (٣٧١) (٣٧٢) (٣٧٣) (٣٧٤) (٣٧٥) (٣٧٦) (٣٧٧) (٣٧٨) (٣٧٩) (٣٨٠) (٣٨١) (٣٨٢) (٣٨٣) (٣٨٤) (٣٨٥) (٣٨٦) (٣٨٧) (٣٨٨) (٣٨٩) (٣٩٠) (٣٩١) (٣٩٢) (٣٩٣) (٣٩٤) (٣٩٥) (٣٩٦) (٣٩٧) (٣٩٨) (٣٩٩) (٤٠٠) (٤٠١) (٤٠٢) (٤٠٣) (٤٠٤) (٤٠٥) (٤٠٦) (٤٠٧) (٤٠٨) (٤٠٩) (٤١٠) (٤١١) (٤١٢) (٤١٣) (٤١٤) (٤١٥) (٤١٦) (٤١٧) (٤١٨) (٤١٩) (٤٢٠) (٤٢١) (٤٢٢) (٤٢٣) (٤٢٤) (٤٢٥) (٤٢٦) (٤٢٧) (٤٢٨) (٤٢٩) (٤٣٠) (٤٣١) (٤٣٢) (٤٣٣) (٤٣٤) (٤٣٥) (٤٣٦) (٤٣٧) (٤٣٨) (٤٣٩) (٤٤٠) (٤٤١) (٤٤٢) (٤٤٣) (٤٤٤) (٤٤٥) (٤٤٦) (٤٤٧) (٤٤٨) (٤٤٩) (٤٥٠) (٤٥١) (٤٥٢) (٤٥٣) (٤٥٤) (٤٥٥) (٤٥٦) (٤٥٧) (٤٥٨) (٤٥٩) (٤٦٠) (٤٦١) (٤٦٢) (٤٦٣) (٤٦٤) (٤٦٥) (٤٦٦) (٤٦٧) (٤٦٨) (٤٦٩) (٤٧٠) (٤٧١) (٤٧٢) (٤٧٣) (٤٧٤) (٤٧٥) (٤٧٦) (٤٧٧) (٤٧٨) (٤٧٩) (٤٨٠) (٤٨١) (٤٨٢) (٤٨٣) (٤٨٤) (٤٨٥) (٤٨٦) (٤٨٧) (٤٨٨) (٤٨٩) (٤٩٠) (٤٩١) (٤٩٢) (٤٩٣) (٤٩٤) (٤٩٥) (٤٩٦) (٤٩٧) (٤٩٨) (٤٩٩) (٥٠٠) (٥٠١) (٥٠٢) (٥٠٣) (٥٠٤) (٥٠٥) (٥٠٦) (٥٠٧) (٥٠٨) (٥٠٩) (٥١٠) (٥١١) (٥١٢) (٥١٣) (٥١٤) (٥١٥) (٥١٦) (٥١٧) (٥١٨) (٥١٩) (٥٢٠) (٥٢١) (٥٢٢) (٥٢٣) (٥٢٤) (٥٢٥) (٥٢٦) (٥٢٧) (٥٢٨) (٥٢٩) (٥٣٠) (٥٣١) (٥٣٢) (٥٣٣) (٥٣٤) (٥٣٥) (٥٣٦) (٥٣٧) (٥٣٨) (٥٣٩) (٥٤٠) (٥٤١) (٥٤٢) (٥٤٣) (٥٤٤) (٥٤٥) (٥٤٦) (٥٤٧) (٥٤٨) (٥٤٩) (٥٥٠) (٥٥١) (٥٥٢) (٥٥٣) (٥٥٤) (٥٥٥) (٥٥٦) (٥٥٧) (٥٥٨) (٥٥٩) (٥٦٠) (٥٦١) (٥٦٢) (٥٦٣) (٥٦٤) (٥٦٥) (٥٦٦) (٥٦٧) (٥٦٨) (٥٦٩) (٥٧٠) (٥٧١) (٥٧٢) (٥٧٣) (٥٧٤) (٥٧٥) (٥٧٦) (٥٧٧) (٥٧٨) (٥٧٩) (٥٨٠) (٥٨١) (٥٨٢) (٥٨٣) (٥٨٤) (٥٨٥) (٥٨٦) (٥٨٧) (٥٨٨) (٥٨٩) (٥٩٠) (٥٩١) (٥٩٢) (٥٩٣) (٥٩٤) (٥٩٥) (٥٩٦) (٥٩٧) (٥٩٨) (٥٩٩) (٦٠٠) (٦٠١) (٦٠٢) (٦٠٣) (٦٠٤) (٦٠٥) (٦٠٦) (٦٠٧) (٦٠٨) (٦٠٩) (٦١٠) (٦١١) (٦١٢) (٦١٣) (٦١٤) (٦١٥) (٦١٦) (٦١٧) (٦١٨) (٦١٩) (٦٢٠) (٦٢١) (٦٢٢) (٦٢٣) (٦٢٤) (٦٢٥) (٦٢٦) (٦٢٧) (٦٢٨) (٦٢٩) (٦٣٠) (٦٣١) (٦٣٢) (٦٣٣) (٦٣٤) (٦٣٥) (٦٣٦) (٦٣٧) (٦٣٨) (٦٣٩) (٦٤٠) (٦٤١) (٦٤٢) (٦٤٣) (٦٤٤) (٦٤٥) (٦٤٦) (٦٤٧) (٦٤٨) (٦٤٩) (٦٥٠) (٦٥١) (٦٥٢) (٦٥٣) (٦٥٤) (٦٥٥) (٦٥٦) (٦٥٧) (٦٥٨) (٦٥٩) (٦٦٠) (٦٦١) (٦٦٢) (٦٦٣) (٦٦٤) (٦٦٥) (٦٦٦) (٦٦٧) (٦٦٨) (٦٦٩) (٦٧٠) (٦٧١) (٦٧٢) (٦٧٣) (٦٧٤) (٦٧٥) (٦٧٦) (٦٧٧) (٦٧٨) (٦٧٩) (٦٨٠) (٦٨١) (٦٨٢) (٦٨٣) (٦٨٤) (٦٨٥) (٦٨٦) (٦٨٧) (٦٨٨) (٦٨٩) (٦٩٠) (٦٩١) (٦٩٢) (٦٩٣) (٦٩٤) (٦٩٥) (٦٩٦) (٦٩٧) (٦٩٨) (٦٩٩) (٧٠٠) (٧٠١) (٧٠٢) (٧٠٣) (٧٠٤) (٧٠٥) (٧٠٦) (٧٠٧) (٧٠٨) (٧٠٩) (٧١٠) (٧١١) (٧١٢) (٧١٣) (٧١٤) (٧١٥) (٧١٦) (٧١٧) (٧١٨) (٧١٩) (٧٢٠) (٧٢١) (٧٢٢) (٧٢٣) (٧٢٤) (٧٢٥) (٧٢٦) (٧٢٧) (٧٢٨) (٧٢٩) (٧٣٠) (٧٣١) (٧٣٢) (٧٣٣) (٧٣٤) (٧٣٥) (٧٣٦) (٧٣٧) (٧٣٨) (٧٣٩) (٧٤٠) (٧٤١) (٧٤٢) (٧٤٣) (٧٤٤) (٧٤٥) (٧٤٦) (٧٤٧) (٧٤٨) (٧٤٩) (٧٥٠) (٧٥١) (٧٥٢) (٧٥٣) (٧٥٤) (٧٥٥) (٧٥٦) (٧٥٧) (٧٥٨) (٧٥٩) (٧٦٠) (٧٦١) (٧٦٢) (٧٦٣) (٧٦٤) (٧٦٥) (٧٦٦) (٧٦٧) (٧٦٨) (٧٦٩) (٧٧٠) (٧٧١) (٧٧٢) (٧٧٣) (٧٧٤) (٧٧٥) (٧٧٦) (٧٧٧) (٧٧٨) (٧٧٩) (٧٨٠) (٧٨١) (٧٨٢) (٧٨٣) (٧٨٤) (٧٨٥) (٧٨٦) (٧٨٧) (٧٨٨) (٧٨٩) (٧٩٠) (٧٩١) (٧٩٢) (٧٩٣) (٧٩٤) (٧٩٥) (٧٩٦) (٧٩٧) (٧٩٨) (٧٩٩) (٨٠٠) (٨٠١) (٨٠٢) (٨٠٣) (٨٠٤) (٨٠٥) (٨٠٦) (٨٠٧) (٨٠٨) (٨٠٩) (٨١٠) (٨١١) (٨١٢) (٨١٣) (٨١٤) (٨١٥) (٨١٦) (٨١٧) (٨١٨) (٨١٩) (٨٢٠) (٨٢١) (٨٢٢) (٨٢٣) (٨٢٤) (٨٢٥) (٨٢٦) (٨٢٧) (٨٢٨) (٨٢٩) (٨٣٠) (٨٣١) (٨٣٢) (٨٣٣) (٨٣٤) (٨٣٥) (٨٣٦) (٨٣٧) (٨٣٨) (٨٣٩) (٨٤٠) (٨٤١) (٨٤٢) (٨٤٣) (٨٤٤) (٨٤٥) (٨٤٦) (٨٤٧) (٨٤٨) (٨٤٩) (٨٥٠) (٨٥١) (٨٥٢) (٨٥٣) (٨٥٤) (٨٥٥) (٨٥٦) (٨٥٧) (٨٥٨) (٨٥٩) (٨٦٠) (٨٦١) (٨٦٢) (٨٦٣) (٨٦٤) (٨٦٥) (٨٦٦) (٨٦٧) (٨٦٨) (٨٦٩) (٨٧٠) (٨٧١) (٨٧٢) (٨٧٣) (٨٧٤) (٨٧٥) (٨٧٦) (٨٧٧) (٨٧٨) (٨٧٩) (٨٨٠) (٨٨١) (٨٨٢) (٨٨٣) (٨٨٤) (٨٨٥) (٨٨٦) (٨٨٧) (٨٨٨) (٨٨٩) (٨٩٠) (٨٩١) (٨٩٢) (٨٩٣) (٨٩٤) (٨٩٥) (٨٩٦) (٨٩٧) (٨٩٨) (٨٩٩) (٩٠٠) (٩٠١) (٩٠٢) (٩٠٣) (٩٠٤) (٩٠٥) (٩٠٦) (٩٠٧) (٩٠٨) (٩٠٩) (٩١٠) (٩١١) (٩١٢) (٩١٣) (٩١٤) (٩١٥) (٩١٦) (٩١٧) (٩١٨) (٩١٩) (٩٢٠) (٩٢١) (٩٢٢) (٩٢٣) (٩٢٤) (٩٢٥) (٩٢٦) (٩٢٧) (٩٢٨) (٩٢٩) (٩٣٠) (٩٣١) (٩٣٢) (٩٣٣) (٩٣٤) (٩٣٥) (٩٣٦) (٩٣٧) (٩٣٨) (٩٣٩) (٩٤٠) (٩٤١) (٩٤٢) (٩٤٣) (٩٤٤) (٩٤٥) (٩٤٦) (٩٤٧) (٩٤٨) (٩٤٩) (٩٥٠) (٩٥١) (٩٥٢) (٩٥٣) (٩٥٤) (٩٥٥) (٩٥٦) (٩٥٧) (٩٥٨) (٩٥٩) (٩٦٠) (٩٦١) (٩٦٢) (٩٦٣) (٩٦٤) (٩٦٥) (٩٦٦) (٩٦٧) (٩٦٨) (٩٦٩) (٩٧٠) (٩٧١) (٩٧٢) (٩٧٣) (٩٧٤) (٩٧٥) (٩٧٦) (٩٧٧) (٩٧٨) (٩٧٩) (٩٨٠) (٩٨١) (٩٨٢) (٩٨٣) (٩٨٤) (٩٨٥) (٩٨٦) (٩٨٧) (٩٨٨) (٩٨٩) (٩٩٠) (٩٩١) (٩٩٢) (٩٩٣) (٩٩٤) (٩٩٥) (٩٩٦) (٩٩٧) (٩٩٨) (٩٩٩) (١٠٠٠) (١٠٠١) (١٠٠٢) (١٠٠٣) (١٠٠٤) (١٠٠٥) (١٠٠٦) (١٠٠٧) (١٠٠٨) (١٠٠٩) (١٠١٠) (١٠١١) (١٠١٢) (١٠١٣) (١٠١٤) (١٠١٥) (١٠١٦) (١٠١٧) (١٠١٨) (١٠١٩) (١٠٢٠) (١٠٢١) (١٠٢٢) (١٠٢٣) (١٠٢٤) (١٠٢٥) (١٠٢٦) (١٠٢٧) (١٠٢٨) (١٠٢٩) (١٠٣٠) (١٠٣١) (١٠٣٢) (١٠٣٣) (١٠٣٤) (١٠٣٥) (١٠٣٦) (١٠٣٧) (١٠٣٨) (١٠٣٩) (١٠٤٠) (١٠٤١) (١٠٤٢) (١٠٤٣) (١٠٤٤) (١٠٤٥) (١٠٤٦) (١٠٤٧) (١٠٤٨) (١٠٤٩) (١٠٥٠) (١٠٥١) (١٠٥٢) (١٠٥٣) (١٠٥٤) (١٠٥٥) (١٠٥٦) (١٠٥٧) (١٠٥٨) (١٠٥٩) (١٠٦٠) (١٠٦١) (١٠٦٢) (١٠٦٣) (١٠٦٤) (١٠٦٥) (١٠٦٦) (١٠٦٧) (١٠٦٨) (١٠٦٩) (١٠٧٠) (١٠٧١) (١٠٧٢) (١٠٧٣) (١٠٧٤) (١٠٧٥) (١٠٧٦) (١٠٧٧) (١٠٧٨) (١٠٧٩) (١٠٨٠) (١٠٨١) (١٠٨٢) (١٠٨٣) (١٠٨٤) (١٠٨٥) (١٠٨٦) (١٠٨٧) (١٠٨٨) (١٠٨٩) (١٠٩٠) (١٠٩١) (١٠٩٢) (١٠٩٣) (١٠٩٤) (١٠٩٥) (١٠٩٦) (١٠٩٧) (١٠٩٨) (١٠٩٩) (١١٠٠) (١١٠١) (١١٠٢) (١١٠٣) (١١٠٤) (١١٠٥) (١١٠٦) (١١٠٧) (١١٠٨) (١١٠٩) (١١١٠) (١١١١) (١١١٢) (١١١٣) (١١١٤) (١١١٥) (١١١٦) (١١١٧) (١١١٨) (١١١٩) (١١٢٠) (١١٢١) (١١٢٢) (١١٢٣) (١١٢٤) (١١٢٥) (١١٢٦) (١١٢٧) (١١٢٨) (١١٢٩) (١١٣٠) (١١٣١) (١١٣٢) (١١٣٣) (١١٣٤) (١١٣٥) (١١٣٦) (١١٣٧) (١١٣٨) (١١٣٩) (١١٤٠) (١١٤١) (١١٤٢) (١١٤٣) (١١٤٤) (١١٤٥) (١١٤٦) (١١٤٧) (١١٤٨) (١١٤٩) (١١٥٠) (١١٥١) (١١٥٢) (١١٥٣) (١١٥٤) (١١٥٥) (١١٥٦) (١١٥٧) (١١٥٨) (١١٥٩) (١١٦٠) (١١٦١) (١١٦٢) (١١٦٣) (١١٦٤) (١١٦٥) (١١٦٦) (١١٦٧) (١١٦٨) (١١٦٩) (١١٧٠) (١١٧١) (١١٧٢) (١١٧٣) (١١٧٤) (١١٧٥) (١١٧٦) (١١٧٧) (١١٧٨) (١١٧٩) (١١٨٠) (١١٨١) (١١٨٢) (١١٨٣) (١١٨٤) (١١٨٥) (١١٨٦) (١١٨٧) (١١٨٨) (١١٨٩) (١١٩٠) (١١٩١) (١١٩٢) (١١٩٣) (١١٩٤) (١١٩٥) (١١٩٦) (١١٩٧) (١١٩٨) (١١٩٩) (١٢٠٠) (١٢٠١) (١٢٠٢) (١٢٠٣) (١٢٠٤) (١٢٠٥) (١٢٠٦) (١٢٠٧) (١٢٠٨) (١٢٠٩) (١٢١٠) (١٢١١) (١٢١٢) (١٢١٣) (١٢١٤) (١٢١٥) (١٢١٦) (١٢١٧) (١٢١٨) (١٢١٩) (١٢٢٠) (١٢٢١) (١٢٢٢) (١٢٢٣) (١٢٢٤) (١٢٢٥) (١٢٢٦) (١٢٢٧) (١٢٢٨) (١٢٢٩) (١٢٣٠) (١٢٣١) (١٢٣٢) (١٢٣٣) (١٢٣٤) (١٢٣٥) (١٢٣٦) (١٢٣٧) (١٢٣٨) (١٢٣٩) (١٢٤٠) (١٢٤١) (١٢٤٢) (١٢٤٣) (١٢٤٤) (١٢٤٥) (١٢٤٦) (١٢٤٧) (١٢٤٨) (١٢٤٩) (١٢٥٠) (١٢٥١) (١٢٥٢) (١٢٥٣) (١٢٥٤) (١٢٥٥) (١٢٥٦) (١٢٥٧) (١٢٥٨) (١٢٥٩) (١٢٦٠) (١٢٦١) (١٢٦٢) (١٢٦٣) (١٢٦٤) (١٢٦٥) (١٢٦٦) (١٢٦٧) (١٢٦٨) (١٢٦٩) (١٢٧٠) (١٢٧١) (١٢٧٢) (١٢٧٣) (١٢٧٤) (١٢٧٥) (١٢٧٦) (١٢٧٧) (١٢٧٨) (١٢٧٩) (١٢٨٠) (١٢٨١) (١٢٨٢) (١٢٨٣) (١٢٨٤) (١٢٨٥) (١٢٨٦) (١٢٨٧) (١٢٨٨) (١٢٨٩) (١٢٩٠) (١٢٩١) (١٢٩٢) (١٢٩٣) (١٢٩٤) (١٢٩٥) (١٢٩٦) (١٢٩٧) (١٢٩٨) (١٢٩٩) (١٣٠٠) (١٣٠١) (١٣٠٢) (١٣٠٣) (١٣٠٤) (١٣٠٥) (١٣٠٦) (١٣٠٧) (١٣٠٨) (١٣٠٩) (١٣١٠) (١٣١١) (١٣١٢) (١٣١٣) (١٣١٤) (١٣١٥) (١٣١٦) (١٣١٧) (١٣١٨) (١٣١٩) (١٣٢٠) (١٣٢١) (١٣٢٢) (١٣٢٣) (١٣٢٤) (١٣٢٥) (١٣٢٦) (١٣٢٧) (١٣٢٨) (١٣٢٩) (١٣٣٠) (١٣٣١) (١٣٣٢) (١٣٣٣) (١٣٣٤) (١٣٣٥) (١٣٣٦) (١٣٣٧) (١٣٣٨) (١٣٣٩) (١٣٤٠) (١٣٤١) (١٣٤٢) (١٣٤٣) (١٣٤٤) (١٣٤٥) (١٣٤٦) (١٣٤٧) (١٣٤٨) (١٣٤٩) (١٣٥٠) (١٣٥١) (١٣٥٢) (١٣٥٣) (١٣٥٤) (١٣٥٥) (١٣٥٦) (١٣٥٧) (١٣٥٨) (١٣٥٩) (١٣٦٠) (١٣٦١) (١٣٦٢) (١٣٦٣) (١٣٦٤) (١٣٦٥) (١٣٦٦) (١٣٦٧) (١٣٦٨) (١٣٦٩) (١٣٧٠) (١٣٧١) (١٣٧٢) (١٣٧٣) (١٣٧٤) (١٣٧٥) (١٣٧٦) (١٣٧٧) (١٣٧٨) (١٣٧٩) (١٣٨٠) (١٣٨١) (١٣٨٢) (١٣٨٣) (١٣٨٤) (١٣٨٥) (١٣٨٦) (١٣٨٧) (١٣٨٨) (١٣٨٩) (١٣٩٠) (١٣٩١) (١٣٩٢) (١٣٩٣) (١٣٩٤) (١٣٩٥) (١٣٩٦) (١٣٩٧) (١٣٩٨) (١٣٩٩) (١٤٠٠) (١٤٠١) (١٤٠٢) (١٤٠٣) (١٤٠

الثاني : النحو لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب فلا بد من اعتباره أخرج أبو عبيد . عن الحسن أي البصري : أنه سئل عن الرجل يتعلم العربية يلتمس بها حسن المنطق ويقيم بها قراءته؟ فقال : حسن فتعلمها فإن الرجل يقرأ الآية فيعي بوجهها ، فيهلك فيها .

أقول : ومن لم يعرف النحو فرمى بقبح في أخطاء فاحشة ، قد تؤدي إلى الكفر ، وذلك الرجل الذي قرأ قوله تعالى : إن الله بريء من المشركين ورسوله ، بجر «رسوله» فكاد يقبح في الكفر وهو لا يعلم فكان هذا من الأسباب الخاملة على وضع علم النحو^(١) .

الثالث : «علم الصرف» .

وبواسطته تعرف الأبنية والصيغ ، قال ابن فارس «ومن فاته المعظم لأن «وجد» مثلاً كلمة مهمة ، فإذا صرفناها انضمت بمصادرهما» .

وحكى السيوطي عن الزخشي أنه قال : «من بدع التفاسير قول من قال : إن الإمام في قوله تعالى : «يوم ندعوا كل أمانس بامامهم»^(٢) جمع أم ، وأن الناس يدعون يوم القيامة بامامهم دون آباؤهم قال : وهذا غلط أوجب جهله بالتصريف ، فإن أما لا تجمع على إمام»^(٣) .

الرابع : علم الاشتقاق لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين مختلفتين اختلف المعنى باختلافهما ، كالمسيح^(٤) أهر من السياحة أو المسح فمن الأول : سمي المسيح مسيحاً لكثرة سياحته .

(١) تفسير روح المعاني للألوس ٤٧/١٠

(٢) الإصراء : ٧١

(٣) التفسير والمفسرون ٢٥٦/١

(٤) أهر على الأول فعيل بمعنى فاعل ، وعلى الثاني فعيل بمعنى مفعول

وأما الثاني : فإلأنه كان لا يسمع على ذي عامة إلا إذا برأ يأذن الله
— تعالى ومثل ذلك أيضاً النبي ، أهو من النبأ بمعنى الخبر ، فهو مخبر —
بهكسر الباء عن الله ، أو مخبر — بفتح الباء — منه أو هو من النبوة بمعنى
الرفعة وليس من شك في أن المعنى يتغير بتغير أصل الاشتقاق (١) .

الخامس والسادس والسابع :

(علوم البلاغة الثلاثة) المعاني والبيان والبديع لأنه يعرف بالأول
خواص تراكيب الكلام من جهة إقادتها المعنى وبالثاني خواصها من
حيث اختلافها بحسب وضوح الدلالة وخفائها وبالثالث — وجوه
تحسين الكلام يقول السيوطي عن هذه العلوم الثلاثة : هي من أعظم
أركان المفسر لأنه لا يذله من مراعاة ما يقتضيه الإيجاز ،

يقول السكاكي : أعلم أن شأن الإيجاز عجيب يدرك ولا يمكن وصفه
كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها ، وقال ابن الحديد أعلم أن
الفصح الأفضح ، والرشيقي والأرشق من الكلام أمر لا يدرك إلا بالذوق ،
ولا يمكن إقامة الدلالة عليه (٢) .

الوجه الثامن : علم القراءات : إذ بمعرفة القراءة يمكن ترجيح بعض
الوجوه المحتملة على بعض .

يقول الأستاذ الدكتور / محمود بسيوني فوده : وبما يؤسف له حقاً
أن بعض المفسرين وقعوا في ذلل وخطأ شديدين فنجد أحد المفسرين
يرجع قراءة متواترة على قراءة متواترة وهذا خطأ شديد لأن القراءتين

(١) الاسرائيليات والموضوعات للشيخ / محمد بن محمد أبو شهبه (٢)

(٢) أنظر الاتقان ١٨١/٢

المتواترين قرآن أنزل على رسول الله ﷺ وليس لأحد من الناس أن يفعل ذلك بحجة واهية أن النحويين قال هذا هو تنكيس لواقع الأمر. فالقواعد النحوية أسست وقعدت من القرآن وما ينبغي بل ولا يجوز أبداً أن تقعد عليه .

والإفدح من ذلك أن هناك من المفسرين - ومن له مكاتبة في التفسير من يرجح قراءة غير متواترة على قراءة متواترة وهذا الخطأ إما عن جهل بالقراءات والقراء ، وإما عن عمد لهُوى أو تعصب مذهبي وكل ذلك مردود فالأصل هو النقل الصحيح عن رسول الله ﷺ^(١) .

التاسع : علم أصول الدين : وهو علم الكلام ، وبه يستطيع المفسر أن يستدل على ما يجب في حقه تعالى ، وما يجوز ، وما يستحل ، وأن ينظر في الآيات المتعلقة بالنبوات ، والمعاد ، وما إلى ذلك نظرة صائبة ، ولولا ذلك لوقع المفسر في ورطات^(٢) .

العاشر : علم أصول الفقه .

لأن به يعرف وجه الاستدلال على الأحكام والاستنباط .

يقول أبو حيان في ذكر هذا العلم كوجه من وجوه معرفة المفسر لعلوم يتأهل بها لتفسير القرآن^(٣) .

الحادى عشر : علم أسباب النزول ، وعلم القصص والأخبار لأن معرفة سبب النزول يعرف المعنى المراد من الآية ، كما أنه يزيل الإشكال

بمعرفة سبب النزول يعرف المعنى المراد من الآية ، كما أنه يزيل الإشكال

(١) نشأة التفسير ومناهجه للاستاذ الدكتور / محمد بسيوني فوده ٣٥

(٢) التفسير والمفسرون الدكتور / محمد حسين الدهبى / ٢٥٦ / ١

(٣) تفسير البحر المحيط ٦ / ١

عن بعضها ، وبين حكم الله في التشريع ، ويعلم القصص يعلم ما هو من
الاسرائيليات التي دست في الرواية الاسلامية وما ليس منها وما هو حق
وما هو باطل .

« الثاني عشر : علم الناسخ والمنسوخ ، وهو مهم للمفسر ، وإلا وقع
في خطأ كبير .

« الثالث عشر : علم الفقه إذ به يعرف مذاهب الفقهاء ، ومن احتج
منهم بالآية ومن لم يحتج بها وطريقة كل منهم في فهم الآية والأخذ بها
أو الإجابة عنها .

« الرابع عشر : علم الأحاديث والسنن والآثار الميينة لتفصيل
المجمل ، وتوضيح المبهم ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق إلى غير ذلك
من وجوه بيان السنة للقرآن (١) .

« الخامس عشر : علم الموهبة : وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما
علم وإليه الإشارة بقوله تعالى : « واتقوا الله ، ويعلمكم الله ، (٢) .

« ويقول ﷺ : « من عمل بما علم ورثه الله علمه ما لا يعلم » .

قال السيوطي بعد أن عد علم الموهبة من العلوم التي لا بد منها للمفسر
« ولعلك تستشكل علم الموهبة وتقول : هذا شيء ليس في قدرة الإنسان
وليس الأمر كما ظننت من الأشكال ، والطريق في تحصيله إرتكاب
الأسباب الموجبة له من العمل والزهد (٣) .

(١) الاسرائيليات والموضوعات للشيخ أبو شبة ٥٢

(٢) البقرة ٢٨٢

(٣) الاتقان ٢/١٨٠-١٨٢

قال في البرهان : « أعلم أنه لا يحصل لناظر فهم معاني الوحي ولا تظهر له أسرارها ، وفي قلبه بدعة ، أو كبر ، أو هوى أو حب دنيا ، أو وهو مصر على ذنب ، أو غير متحقق بالإيمان ، أو ضعيف التحقيق أو يعتمد على قول مفسر ليس عنده علم ، أو راجع إلى معقوله وهذه كلها حجب وموانع بعضها أكد من بعض ، (١) » .

فهذه العلوم التي هي كالآلة للمفسر لا يكون مفسراً إلا بتحصيلها فمن فسر القرآن بدونها كان مفسراً بالرأى المنهى عنه ، وإذا فسر مع حصولها لم يكن مفسراً بالرأى المنهى عنه ، والصحابة والتابعون كان عندهم علوم العربية بالطبع لا بالإكتساب ، واستفادوا العلوم الأخرى من النبي ﷺ .

آداب المفسرين

بجانب العلوم التي ذكرناها كشرط لتأهيل المفسر لكتاب الله هناك أيضاً آداب ينبغي على المفسر أن يلتزم بها وأن يجعلها نصب عينيه وهي لا تقل في أهميتها عن العلوم التي ذكرناها من قيل وهذه الآداب نجعلها فيما يأتي :

١ - صحة الاعتقاد ، ذلك أن من كان في قلبه زيغ فإنه يتعسف في تأويل آيات الله حتى تنفق وعقيدته وهذا ما فعله المبتدعة الذين قعدوا قواعدهم أولاً ثم فسروا آيات الله وما يتفق وما وضموه من أصول ومبادئ ، فالعقيدة السليمة لها أثرها في نفس صاحبها وشتان بين منهج السنة في تفسير القرآن الكريم ومنهج المذاهب الأخرى : السني يقعد

وبؤس مبادئه من القرآن فالنص الإلهي عنده أولاً وقبل كل شيء ، ثم يستنبط منه بقدر طاقته البشرية على عكس الشيعة المفسر والمعتزلي المفسر أيضاً . فهؤلاء وضعوا أصولاً لمذاهبهم ثم تعسفوا في تأويل آيات الله حتى تخضع لمبادئهم وأصولهم وهذا الاتجاه له خطورته فهو يبعد المسلم عن الإخلاص والتواضع أمام مراد الله .

وما حلت التنكبات بالعالم الإسلامي إلا بعد ان صار القرآن تابعاً والأصل أن يكون متبوعاً .

٢ - صحة المقصد فيما يقول ليلقى التسديد قال تعالى :

« والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا » (١) .

٣ - أن يكون بعيداً عن التخصب المذهبي فالمفسر ينبغي عليه أن يحق الحق لذاته بعيداً عن هواه وميوله فلو وجد الحق بجانب من يخالف المذهب رجح قوله وارتضاه وهذا حال المنصفين للحق .

٤ - تحرى الصدق والضبط في النقل فلا يتكلم أو يكتب إلا بعد أن يتثبت مما يقوله أو يرويه وتد وقع بهضر المفسر في أخطاءه وهي تعود إلى عدم الأمانة والدقة .

أقسام التفسير

١ - التفسير بالمأثور:

المأثور في اللغة اسم مفعول من أثرت الحديث أثرأ من باب قتل ونقلته والأثر بفتح التين : أسم منه . وحديث مأثور أى منقول (١).

التفسير بالمأثور فقد عرفه العلماء بأنه ما جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته ، وما نقل عن رسول الله ﷺ وما نقل عن الصحابة رضوان الله عليهم .

وأما ما نقل عن التابعين ففيه خلاف فالبعض يعبه من قبيل المأثور فقد درج على ذلك ابن جرير الطبري وهو شيخ المفسرين بالمأثور قاطبة وسار على ذلك أيضا الكثير من المفسرين الذين أتوا بعده كالحافظ ابن كثير والبقوي وابن عطية وغيرهم ومعنى ذلك واستنتاجا من هذا التعريف نقول :

ان التفسير بالمأثور يشمل تفسير القرآن بالقرآن ، وما نقل عن النبي ﷺ وما نقل عن التابعين رضوان الله عليهم وهاك بيان كل نوع من هذه الأقسام التي ذكرت في التعريف .

٢ - تفسير القرآن بالقرآن :

جاء في مقدمة تفسير القرآن للحافظ ابن كثير قوله ، فإن قال قائل فما أحسن طرق التفسير ، فالجواب أن أصح الطرق في ذلك

(١) المصباح المنير مادة أثر

(١) في قوله تعالى : وما نقل عن النبي ﷺ

أن يفسر القرآن بالقرآن فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر^(١) .

ويقول الإمام الزركشي في كتابه العظيم البرهان: أحسن طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن فما أجمل في مكان فقد فصل موضع آخر وما اختصر في مكان فإنه قد بسط في آخر^(٢) .

وما قاله ابن كثير وما قاله أيضا الزركشي هو الحق بعينه فالذي يتدبر آيات الله يجد أن القرآن يفسر بعضه بعضاً فما جاء موجزاً في مكان قد يبسط في مكان آخر وما أجمل في موضع قد يبين في موضع آخر وما جاء عاماً في آية قد يأتي له التخصيص في آية أخرى ، وما جاء مطلقاً في ناحية قد يلحقه التقييد في ناحية أخرى .

ومن هنا كان من اللازم على كل من يريد أن يفسر كتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن أولاً فهو المصدر الأول لتفسير القرآن على وجه الإطلاق وما ينبغي أن يتخطى هذا المصدر لغيره قبل أن ينظر فيه ، وكما يقول فضيلة الدكتور محمد حسين الذهبي رحمه الله معللاً ذلك بقوله : لأن صاحب الكلام أدري بعماني كلامه وأعرف به من غيره^(٣) .

فعلى المفسر أولاً أن ينظر في القرآن فيجمع ما تكرر منه في موضع واحد ويقابل الآيات بعضها ببعض ليستبين بما جاء مسياً على معرفة ما جاء موجزاً وبما جاء مبيناً على فهم ما جاء مجملًا وليجمل المطلق على

(١) تفسير القرآن العظيم ٣ / ١

(٢) البرهان ١٧٥ / ٢

(٣) التفسير والمفسرون ١ : ٣٧

المقيد والعام على الخاص وبهذا يكون قد فسر القرآن بالقرآن^(١) .
وقد يعتقد البعض أن تفسير القرآن بالقرآن أمر يسير لأنه يعتمد
على النقل البحت ، وهذا وهم فتفسير القرآن بالقرآن أمر يعتمد على
فكر ثاقب وعمق في التفكير وإعمال العقل في آيات الله بتدبر ونظرة
فاحصة .

٢ - تفسير القرآن بالسنة

والسنة النبوية - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام هي الأصل
لثاني للإسلام ، وتأتي في المرتبة التالية للقرآن ، لأنها بيان وتوضيح
وتفسير لما جاء في القرآن الكريم قال تعالى - مخاطبا - الرسول
- ﷺ - : « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم
يتذكرون »^(٢) ، وقال جل شأته : « وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين
لحم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون »^(٣) ، وقال - عز
من قائل - (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)^(٤) .

وايضا ما روى عن المقدم بن معدى كرب أن رسول الله ﷺ قال
« إلا إنى أوتيت الكتاب ومثله معي إلا يوشك رجل شبعان متكئ على
أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما

(١) نفس المرجع ١ : ٣٧

(٢) النحل ١٤

(٣) النحل ٤٤

(٤) الحشر ٧

(٥) المراد الدين والأحاديث التي قالها هو ﷺ يوحى

٣- أقوال الصحابة والتابعين كمصدر أصيل

من مصادر التفسير

لحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى بعد أن بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاء عصر الصحابة - رضوان الله عليهم - فساروا على هدى الرسول ﷺ في كل شيء في العلم والعمل معاً .

وفي مجال فهم القرآن وتفسيره كان الصحابة في عصر الرسول ﷺ كثيراً ما يلجأون إلى الرسول عليه الصلاة والسلام لكي يتعلموا منه القرآن ويتدبروا آياته ويفهموا معانيه ، ويقفوا على أسراره ، وفي ذلك .

يقول أبو عبد الرحمن السلمي : « حدثنا الذين كانوا يقرءوننا القرآن كعثمان بن عفان ، وعبد الله بن مسعود وغيرهما : أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل قالوا : فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً ، (١) .

وكما يقول القرطبي - في هذا الصدد - « ذكر أبو عمر والداق في كتاب البيان له بإسناده عن عثمان وابن مسعود وأبي : أن رسول الله ﷺ كان يقرئهم العشر فلا يجاوزونها إلى عشر أخرى حتى يتعلموا فيها من العمل ، فيعلمنا القرآن والعمل جميعاً ، (٢) .

وبعد وفاة الرسول ﷺ كان هؤلاء الصحابة الذين أخذوا عنه عليه الصلاة والسلام القرآن علماء وعلماء مرجعاً أساسياً في تفسير القرآن الكريم

(١) مقدمة في أصول التفسير ٣٥ تفسير القرطبي ج ١ ص ١٠٠ (٢)

(٢) تفسير القرطبي ٩/١ تفسير القرطبي ج ١ ص ١٠٠ (٢)

لأنهم - كما يقول ابن تيمية وتلميذه ابن كثير أدرى بذلك لما شاهدوه من القران الأحوال التي اقتصوا بها ولما لم من الفهم الثام ، والعلم الصحيح والعمل الصالح ، لاسيما علماء قوم وكبراؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١) .

وكان منهج الصحابة في التفسير يقوم على أسس ثابتة ، فهم يلجأون إلى القرآن نفسه أولاً ، فإن لم يجدوا لجأوا إلى السنة ، فإن لم يجدوا لجأوا إلى الاجتهاد والرأى . وقلما كانوا يلجأون إلى أهل الكتاب في هذا المجال وهذا المنهج الذي سار عليه الصحابة - رضوان الله عليهم لم يكن خاصاً بالتفسير فقط ، بل كان عاماً في شتى شؤون حياتهم العلمية على السواء يدلنا على ذلك حديث معاذ ابن جبل فقد قال الرسول الله ﷺ له حين بعثه إلى اليمن : « بم تحمكم ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد قال : بسنة رسول الله قال : فإن لم تجد ، قال اجتهد رأى قال : فضر رسول الله ﷺ في صدره وقال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله ، (٢) .

ثم إننا نلاحظ أن اختلاف الصحابة في الرأى لا يكاد يذكر في عهد الرسول ﷺ ، وكيف يختلفون والرسول عليه الصلاة والسلام ومنهم وبين ظهرانيهم ؟ بيد أن الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ بدأوا يختلفون في الرأى بالنسبة لبعض أمور الدين ، وبخاصة في المسائل التي لم يرد لها نص في الكتاب ولا في السنة ، إلا أن الخلاف أو الاختلاف كان صراعاً

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٩٥ وتفسير ابن كثير ١٣/١ ط

الشعب .

(٢) قال ابن كثير هذا الحديث في المسانيد والسنن بإسناد جيد انظر

تفسير ابن كثير ١٣/١ ط

تفسير ابن كثير ١٣/١ ط

ما يحسم فيما بينهم ولقد كانت خلافة الرسول ﷺ هي أول مظاهر هذا الخلاف أو الاختلاف .

ولما منع قوم الزكاة بعد وفاة الرسول ﷺ اختلف عمر بن الخطاب مع خليفته رسول الله أبي بكر الصديق في مسألة قتالهم وهل قتالهم يجوز شرعاً أم لا؟ وفي معركة (البيمامة) إحدى المعارك التي خاضها المسلمون ضد المرتدين استحر القتل يقرأ القرآن وحملته ، وعلى إثر ذلك أشار عمر على أبي بكر بجمع القرآن خوفاً من ضياعه بموت القراء في مواطن القتال ، فاستدعى أبو بكر الصديق زيد بن ثابت وكلفه بجمع القرآن ، وهذا الموضوع أيضاً على الرغم من أهميته البالغة في الدين لم يخل من الاختلاف في الرأي في بدايته بين أبي بكر وعمر تارة وبين أبي بكر وزيد تارة أخرى كما ورد في الصحيح والذين اشتهروا بتفسير القرآن من الصحابة .

كما يقول السيوطي عشرة وهم الخلفاء الرشدون وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير (١) .

كما يذكر السيوطي أنه قد ورد عن جماعة من الصحابة غير هؤلاء اليسير من التفسير كإس بن مالك وأبي هريرة وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص (٢) .

وكل ما ثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم من أقوال في التفسير فذلك مصدر أصيل من مصادر التفسير يجب على المفسر لكتاب الله تعالى أن يرجع إليه عند ما يعود القرآن والسنة قال القاضي عبد الحق بن عطية وكل ما أخذ عن الصحابة فحسن متقدم (٣) .

(١) الاتقان ١٨٧/٢ (٢) الاتقان ١٨٩/٢ (٣) مقدمة

(٣) مقدمة في علوم القرآن ص ٢٦٤